

الموضوع: مساهمة البنك في تأسيس شركات مساهمة

قرار الهيئة الشرعية رقم (٨٣)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:
فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في جلستها الخامسة والستين بعد الثلاثمائة المنعقدة يوم الاثنين ٢٧/٠٧/١٤٢٧هـ الموافق ٢١/٠٨/٢٠٠٦م، في منزل رئيس الهيئة بمكة المكرمة قد اطلعت على الاستفتاء المرفوع من مجموعة الاستثمار حول حكم مشاركة البنك في تأسيس شركات مساهمة؛ حيث إن من الفرص الاستثمارية المتاحة للبنك الاشتراك في تأسيس شركات مساهمة؛ وتطلب مجموعة الاستثمار بيان الضوابط الشرعية المطلوب توفرها لمساهمة البنك في تأسيس هذه الشركات.

وبعد المداولة والمناقشة واستعراض أقوال العلماء في حكم الدخول في الشركات على وجه العموم، وحكم الدخول في الشركات التي تحتوي على بعض المحظورات الشرعية، رأت الهيئة جواز مشاركة البنك في تأسيس شركات مساهمة شريطة توفر الضوابط الآتية:

١. أن يكون نشاط الشركة مباحاً.
 ٢. أن يُعرض النظام الأساسي وعقد التأسيس ونشرة الإصدار المفصلة على الهيئة الشرعية لبنك البلاد؛ للتأكد من خلوها من المحظورات الشرعية.
 ٣. أن تكون الشركة خالية من القروض والاستثمارات المحرمة.
- وفق الله الجميع لهده، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الهيئة الشرعية

الشيخ: عبدالله بن سليمان بن منيع (رئيساً) الشيخ أ.د. عبدالله بن محمد المطلق (نائباً)

أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضواً)

د. يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضواً)

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضواً)

د. محمد بن سعود العصيمي (عضواً وأميناً)